[ 351 ] 4 - باب كراهة اختيار الاثنين للسفر وطلب الحوائج الا أن إ يقرأ في الصبح هل أتى، واستحباب اختيار الثلاثاء لذلك. (14992) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي أيوب الخزاز، أنه قال: أردنا أن نخرج فجئنا نسلم على أبي عبد ا (عليه السلام) فقال: كأنكم طلبتم بركة الاثنين ؟ قلنا: نعم، قال: فأي يوم أعظم شوما من يوم الاثنين، فقدنا فيه نبينا (صلى ا عليه وآله)، وارتفع الوحي عنا، لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلاثاء. ورواه الكليني، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن أبي أيوب (1)، ورواه البرقي في (المحاسن) عن عثمان بن عيسى مثله (2). (14993) 2 - وباسناده عن حفص بن غياث، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - قال: ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلاثاء، فانه اليوم الذي ألان ا فيه الحديد لداود (عليه السلام). ورواه البرقي في (المحاسن) مرسلا (1). ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حفص مثله (2)

_____ الباب 4 فيه 7 أحاديث 1 - الفقيه 2: 174 / 777. (1) المافى 8: 314 / 492. (2) المحاسن: 347 / 16. 2 - الفقيه 2: 173 / 766، وأورد صدره في الحديث 3 من الباب 3 من هذه الابواب. (1) المحاسن: 345 / 7. (2) الكافي 8: 143 / 109. (*) _____